

للإمام المحدث العلامة الشيخ محمد زكريا الكاندهلوي أدام الله بركاتهم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق فسوى وجعل من الإنسان الذ كر والانثى ؛ وميز بينهما فزين النساء بالذ وائب والرجال باللحى ، والصلاة والسلام على من جاء بالنور والهدى ؛ وفاق نوره نور الشمس في الضحى ؛ وعلى آله وأصحابه أولى التقى ومن اتبعهم باحسان من أهل الامصار والقرى.

امابعد فان حلق اللحية منكر فظيع وذ نب شنيع كما هو مصرّح في الأحاديث الصحيحة وكتب المذاهب الاربعة ، وانى لم أزل منذ نعومة أظفاري أبغض حلق اللحية وقصرها إذ ولدت - والحمد لله - في أسرة صالحة وترعرعت في حجور الصالحين ، وكانت نشأتي في أحضان الاساتذة الكاملين والعلماء الربانين العارفين ، ورأيت في ديارالهند الاهتمامَ في العوام والخواص باعفاء اللحية حتى أن العوام لايصلون خلف حالق اللحية وقاصرها ، ولوكانوا بأنفسهم يحلقون لحاهم ، وبما إنه قد طال وامتد عهد استعمار الافرنج في الهند فقد تأثر الناس بهم فأحبوا لانفسهم التفرنج في نواحى حياتهم واختاروا زىّ الكفرة اليهود والنصارى في الملابس والمطاعم والهيئة والسلوك ، وأخذوا يسيرون

سيرهم ويحذ ون حذ وهم ، فإذا سرحت النظر في العرب والعجم رأيت الأغنياء والفقراء والشيوخ والشباب والرجال والنساء وحتى الاطفال من كل فرقة وشيعة .بتزيون بزى أعداء الإسلام ولا يستثنى من ذلك إلا المؤمنون المخلصون وقليل ماهم .

وإني لاتعجب من أمر المسلمين الذين ينتسبون إلى النبي العربي الامي صلى الله عليه وسلم ولا يحبون صورته وهيئته . فيحلقون لحاهم ولا يقتد ون نبيهم في أقوالهٖ وأفعاله صلى الله عليه وسلم .

ومن الاسف الشديد أن الوباء عم حتى أن حملة القرآن ورواةَ الحديث ودعاةَ الناس إلى الد ين والإسلام نراهم اليوم يحبون التفرنج في أحوالهم ويسمونه بالتحضر والتقد م والتنور ويرون أن العزة والرفعة في هذا التنور المظلم وفي هذا التقد م الذي أخرهم عن اتباع د ينهم وهدى نبيهم صلى الله عليه وسلم، فقل بالله أيها الاخ المؤمن هل يكون الرجل عزيزا بمعصية الله أو تحصل المكرمة بالتخلق بأخلاق أعداء الله ؟ كلا ورب الكعبة ! (أَيَبْتَغُوْنَ عِنْدَهُمُ الْعِزَّةَ فَاِنَّ الْعِزَّةَ لِلّٰهِ جَمِيْعًا) !

أليس لنا عبرة فيما قال عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه لابي

عبيد ة بن الجراح أمين هذ ه الامة رضي الله عنه في سفره إلى الشام (إنا كنا أذ ل قوم فأعزنا الله بالإسلام فمهما نطلب العز بغير ماأعزنا الله أذ لناالله) أخرجه الحاكم في كتاب الإيمان من المستدرك وقال صحيح على شرط الشيخين وأقره الذهبي ،وفي رواية له إن عمر رضي الله تعالى عنه قال (إنا قوم أعزنا الله بالإسلام فلن نبتغي العزة بغيره).

ولقد صد ق عمر رضي الله تعالى عنه في قوله لان المسلمين لماكانوا معتزين بعزة الله كانوا أعزة في العالم كله يكرمهم الناس وتخضع لهم الجبابرة فلما ركنوا إلى الاعداء وأحبوا عاداتهم وتقاليدهم ذ لوا وهانوا عليهم كما هو مشاهد اليوم لاينكره منكر .

ولقد فشا هذا الذ نب حتى في بعض العلماء والمشائخ وأصحاب د راسات التفسير والحد يث وطلبة العلوم الإسلامية نراهم مثل طلبة العلوم العصرية حلاق اللحى ومقصريها ، وإنا لله وإنا إليه راجعون ، وهذه طامة عظمى يجب أن يتنبه لها أهل الشأن ، ولاريب أنهم مذ نبون ومقصرون ، وفي جنب الله مفرطون ، وأمامه مسؤلون ، فالله يهديهم الإنابة والتوبة والرجوع إلى الحق الذي لايأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، وازداد التنفر في قلبي من حلق اللحية أشد مما كان من قبل

في سنة خمس وتسعين بعد ألف وثلاثمأة من الهجرة النبوية على صاحبها الصلاة والتحية عند ما سافرت من المد ينة المنورة إلى سهارنبور (الهند) ، فاشتد إنكاري على من يحلق لحيته أو يقصرها في كل مجلس ومجمع فوق ماكان قبل ذلك ، وكان سبب ذلك الفشو العام لهذا الذ نب الكبير ؛ وكان شيخ الإسلام الإمام الرباني حسين أحمد المد ني نور الله مرقده أيضا في آخر سنى حياته ينكر إنكارا شديدا على مرتكب هذا الذنب . وكان يخطر في بالى أمران !

الاول : إن المعاصى عديدة كالزنا واللواط وشرب الخمر وغيرها لكنها يؤثم عليها المرء وقت إرتكابها ، كما اشار إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : (لايزنى الزاني حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ولايشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن) الحديث رواه البخاري ومسلم قال عكرمة قلت لابن عباس رضي الله عنهما كيف ينزع الإيمان منه ؟ قال هكذا ، وشبك بين أصابعه ثم أخرجها ، فان تاب عاد إليه هكذا وشبك بين أصابعه رواه البخاري .

فهذه المعاصى تنتهى بانتهاء فعلها وأما حلق اللحية وقصرها قصرا غير شرعي فانما هو إثم مستمر في كل حين وآن لما أنه يجب على

المؤمن دائما في كل وقت أن تكون لحيته معفاة موافقة للشريعة الغراء باستمرار . فإذا خالف أمر الشرع كان آثما في كل لحظة تمر من حياته إلى أن يتوب وتطول لحيته حسب ماأمر به الرسول صلى الله عليه وسلم ، فحالق اللحية يصوم ويصلي ويحج ويعتمر وفي حال تعبده بهذه العبادات العظيمة أيضا تجده مرتكباً لهذه المعصية وحتى في حال نومه ومأكله ومشربه تراه مرتكبا لها ، شاء أم أبي تزداد في كل ثانية صحيفته سوادا وآثاما بسبب هذه المعصية الخبيثة المستمرة .

الثانـي : أن صورة المرء وهو حالق لحيته يبغضها الرسول صلى الله عليه وسلم كما هو معلوم ، فإذا مات أحدهم ودفن في قبره كيف يتجاسر هناك أن يواجهه صلى الله عليه وسلم بهذا الوجه البغيض لد يه صلى الله عليه وسلم فقد ورد في الحديث أنه يسأل في القبر ويقال له ماكنت تقول في هذا الرجل قال بعض شراح الحديث إنه يعرض عليه وجهه الكريم صلى الله عليه وسلم حينئذ ،[1] ولاجل هذه الامور وقع في قلبي أن أؤلف رسالة وجيزة أذ كر فيها ماجاء في اللحية عن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وما ذ كره الفقهاء أصحاب الفتيا من المذاهب الاربعة .

---

(١) هذا أحد القولين في المشار إليه راجع شرح البخاري للقسطلاني رح (المترجم ١٢) .

فلما رجعت إلى الحجاز شرعت فيها يوم الاربعاء لتسع وعشرين من شهر ذي الحجة ١٣٩٥هـ بعد صلاة الظهر في المسجد النبوي الشريف صلى الله عليه وسلم ولقد مَنَّ اللّه تعالى باتمام هذه الرسالة فكملت لخامس صفر من ١٣٩٦هـ وقد طبعت ونشرت والحمد لله في الهند والباكستان واستفاد منها خلق والحمد لله ثم ألقى الله في روعي بعد أربع سنين من تأليفها أن تترجم إلى اللغة العربية كي يستفيد منها الاخوان العرب فإنهم أهل الفضل والشرف ، والناس يقتد ون بهم لنسبتهم الخاصة إلى سيد الاولين والآخرين صلى اللّه عليه وسلم ولمجاورتهم للحرمين الشريفين وقربهم من الاراضي المباركة التي كانت مهبطا للوحى ، لكنى لم يتيسر لي أن أترجمها بنفسي لاجل أعذاري وامراضي الكثيرة ، فأمرت حبي المولوي محمد عاشق الهى البرني حفظه الله موفقا للخيرات بترجمتها وتهذ يبها من جد يد بصورة منسقة ملائمة لاني كنت أمليتها بالاردية على عجل تأدية لواجب النصح لإخواني المسلمين فلم اهتم بحسن ترتيبه كما كان ينبغى ، فلبى طلبي جزاه الله خيرا وترجمها ترجمة جيدة في قالب قشيب وأسلوب نفيس وعرض على هذه الترجمة فسمعتها واستحسنتها جدا.

والرجاء من إخواننا المسلمين أن يطالعوا هذه الرسالة بالتد بر

والامعان بنية العمل والامتثال لامر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم وأن يتفكروا فيما يفيد هم في آخرتهم ولا ينخدعوا ببهجة الد نيا وزهرتها فإنها فانية ولا ينفع في الآخرة إلا حب الله وحب رسوله صلى الله عليه وسلم والاعمال الصالحة والاجتناب عن المنكرات والمناهي والاحتراز عن المعاصى والملاهي ، ومما لابد من التنبيه عليه أنه كما لايحل للرجل أن يحلق لحيته كذلك يحرم على الحلاق أن يحلق لحية أحد أو يقصرها خلاف حكم الشريعة وكذا يحرم على الحلاق قصر شعر رؤس المسلمين على طريق الافرنج لان ذلك كله تعاون على الاثم والعدوان وهو محرم ، وإني قد رأيت بعض الحلاقين السعداء الذ ين يكتسبون الاموال لمعيشتهم بحلق الرؤس أو قصرها لايحلقون اللحى مع أنهم في ضيق من العيش لاجل اجتنابهم عن هذه المعصية ولكنهم ثابتون على عهد هم بالاجتناب عن حلق اللحية في أي حال ، جزاهم الله كل خير ووفق الجميع لمرضاته .

ورسالتي هذه تحتوى على فصلين أحدهما في الاحاديث النبوية على صاحبها الصلاة والتحية مع مايستنبط منها .

والثاني في ذ كر حجج المعارضين وتنفيد ها ، والحمد لله الذي جعلنا

من أمة حبيبه وصفيه صلى الله تعالى عليه وعلى آله وصحبه وبارك وسلم .

والله أسأل الرشاد والسداد لجميع أهل القرى والبلاد والعفو والغفران يوم التناد انه رؤف بالعباد .

زكريا الكاندهلوي

ثم المهاجر المدني كان الله له

١٤٠٠/٤/١٥هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمده ونصلي على رسوله الكريم

الفصل الاوّل

في الاحاديث النبوية صلى الله عليه وسلم مع شرحها وبيان مايستنبط منها

(اعفاء اللحية وقص الشارب من الفطرة)

عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (عَشْرٌ مِنَ الفِطْرَةِ ؛ قَصُّ الشَّارِبِ وَإعْفَاءُ اللِّحْيَةِ وَالسِّوَاكُ واستِنْشَاقُ المَاءِ وَقَصُّ الأظفَارِ وَغَسْلُ البَرَاجِمِ وَنَتْفُ الابطِ وَحَلْقُ العَانَةِ وَانتِقَاصُ الماءِ)

قال زكريا (احد رواة الحد يث) قال مصعب ؛ ونسيت العاشرة إلا أن تكون المضمضة ، قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجاء. رواه مسلم وأبو داود

قال الشيخ في بذ ل المجهود شرح سنن أبي داود في تفسير قوله صلى الله عليه وسلم : عشر من الفطرة أى عشر خصال من سنن الانبياء الذين أمرنا أن نقتدى بهم في قوله تعالى : (أُولٰئِكَ الَّذِيْن هَدَى اللّٰهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهْ) .

فكأنا فطرنا عليها ، كذا نقل عن أكثر العلماء،أو المراد السنة الإبراهيمية عليه الصلاة والسلام أو مافطرت عليها الطباع السليمة من الاخلاق الحميدة وركب في عقولهم استحسانها وهذا أظهر ، أو المراد من الفطرة الدين ، كما قال الله تعالى (فِطْرَةَ اللّٰهِ الَّتِىْ فَطَرَ النَّاس عَلَيْها) أى دين الله الذي اختاره لاول مفطور من البشر وهذه الافعال من توابع الد ين ، بحذف المضاف اهـ فمعناهعشر من توابع الدين وقال الحافظ في الفتح ناقلا عن أبي شامة : والمراد بالفطرة في حديث الباب ن هذه الأشياء إذا فعلت اتصف فاعلها بالفطرة التي فطر الله العباد ليها وحثهم عليها واستحبهالهم ليكونوا على أكمل الصفات وأشرفها سورة اهـ.

وقال الحافظ أيضا : وقد رد القاضي البيضاوي الفطرة في حديث الباب إلى مجموع ماورد في معناها وهو الاختراع والجبلة والدين والسنة

فقال هي السنة القديمة التي اختارها الانبياء عليهم السلام واتفقت عليها الشرائع وكأنها أمر جبلي فطروا عليها انتهى .

الامر بإعفاء اللحية وإحفاء الشوارب

روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنهِكُوا الشَّوَارِبَ وَاَعْفُوا اللُّحي .

وروى أبوهريرة رضي الله تعالى عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:جُزُّوا الشَّوَارِبَ وَاَرْخُوا اللُّحى وَخَالِفُوا الْمَجُوسَ . رواه مسلم.

وعن أنس رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (اَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَاَعْفُوا اللُّحى وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُوْدِ) رواه الطحاوي .

قال النووي في شرحه على صحيح مسلم قوله أرخوا فهو بقطع الهمزة وبالخاء المعجمة كذا وقع في رواية الاكثرين ووقع عند ابن ماهان أرجوا بالجيم ، أصله أرجئوا بالهمزة فحذفت تخفيفا ، وجاء في رواية البخاري : وفروا اللحى . فحصل خمس روايات : أعفوا ، وأوفوا وأرخوا ، وأرجوا ، ووفروا ، معناها كلها تركها على حالها اهـ .

ومنهم من فسر الاعفاء بالاكثار ، قال الحافظ في الفتح ناقلا عن ابن

دقيق العيد تفسير الاعفاء بالتكثير من اقامة السبب مقام المسبب لان حقيقة الاعفاء الترك وترك التعرض للحية يستلزم تكثيرها اهـ .

وروى ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بإِحْفَاءِ الشَّوَارِبِ وإعفَاءِ اللِّحْيَةِ . رواه مسلم .

هذه الروايات تدل على أن إعفاء اللحية مأمور به في الإسلام وإعفاءها هو إكثارها وايفاءها وتوفيرها وارخاءها . وظاهر أن الامر إنما يكون للايجاب مالم يصرف عنه صارف ولاصارف ههنا ، بل اهتمامه صلى الله تعالى عليه وسلم بتوفير اللحية طول عمره وكذا توفيرها من الصحابة الكرام رضي الله عنهم حيث لم ينقل عن أحد منهم حلقها ولا قصها أقل من القبضة دليل واضح على الايجاب .

كان النبي صلى الله عليه وسلم كث اللحية

كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمر باعفاء اللحية وكان يعفى لحيته المباركة كما هو مروى في عدة أحاديث .

فقد روى البخاري وأبوداود عن أبي معمر قال : قلنا لخباب أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال : نعم !

قلنا من أين علمت ؟ قال باضطراب لحيته ، هذا لفظ البخاري ، وعند أبي داود : قلنا : بم كنتم تعرفون ذاك ؟ قال : باضطراب لحيته صلى الله عليه وسلم .

وروى أبوداود عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أخذ كفًا من ماء فأدخله تحت حنكه فخلل به ، وقال هكذا أمرني ربي .

وروى مسلم في صحيحه عن جابر بن سمرة رضي الله تعالى عنه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شمط[1] مقدم رأسه ولحيته وكان إذا ادهن لم يتبين وإذا شعث رأسه يتبين وكان كثير شعر اللحية .

وروى الترمذي في شمائله عن ابن أبي هالة رضي الله عنه وكان وصافا عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كث اللحية .

وذكر ابن الجوزي رحمه الله تعالى في الوفا بأحوال المصطفى (صلى الله عليه وسلم) عن علي بن أبي طالب رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيم اللحية .

---

(١) شمط بكسر الميم والمراد به ههنا ابتداء الشيب قاله النووي ١٢ .

وعن أم معبد رضي الله تعالى عنها قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثيف اللحية .[1]

فثبت من هذه التصريحات ان إعفاء اللحية أمر فطري فطرعليه الانسان وهو مأمور به في دين الإسلام وهو من سنن الانبياء عليهم الصلاة والسلام ولم ينقل من أي نبي أو ولي لله صالح أنه حلق اللحية أو قصرها فمن يحلق اللحية أو يقصرها د ون القبضة فهو يخالف الفطرة والجبلة التي جبل عليها ، وحلق اللحية اختيار لطريق أهل الفسق ، وانحراف من سنن الانبياء عليهم السلام .

---

(١) لم يعز ابن الجوزى رواية علي وروية أم معبد إلى أي كتاب .

وعزى صاحب كنز العمال رواية علي إلى ابن جرير وغيره فأما حديث أم معبد فقد ذكره ابن عبدالبر في تذكرتها (وهي الخزاعية التي نزل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر الهجرة) لما قال لها زوجها : صفيه لي ياأم معبد .

فوصفته صلى الله تعالى عليه وسلم بأوصاف منها أن في لحيته كثاثة كذا في الاستيعاب ولفظ ابن الجوزي يقتضى أن يكون لفظ (كثافة) موضع (كثاثة) فيحتمل أن يكون ذلك في بعض الروايات والله تعالى أعلم ١٢ .

تغيير خلق الله

وأيضا فإن حلق اللحية نوع من تغيير خلق الله تعالى فقد ذكرالله تعالى في سورة النساء أن الشيطان قال (وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الانْعَامِ ولَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللّٰهِ) .

وحلق اللحية من هذا التغييرالذي يحبه الشيطان ويأمربه ، قال شيخ المشائخ حكيم الامة التهانوي قد س سره في تفسيره المسمى ببيان القرآن : إن حلق اللحية داخل في هذا التغيير، ولقد روى البخاري عن علقمة قال لعن عبدالله رضي الله عنه الواشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيّرات خلق الله ، فقالت أم يعقوب ماهذا ، قال عبدالله ومالي لاالعن من لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي كتاب الله ، قالت والله لقد قرأت مابين اللوحين فما وجد ته فقال والله لئن قرأتيه لقد وجد تيه وَمَاآتَكُمُ الرَّسُوْلُ فَخُذُوْهُ وَمَا نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا .

فثبت أن تغيير خلق الله سبب لللعنة وإن مانهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم هو منهى عندالله تعالى وهذا ظاهر جدا ، نعم مالأمر به أو أبيح من التغيير في الشريعة الغراء لايعد من التغيير المنكر

الممنوع كالختان وحلق العانة وقلم الأظفار وغيرها .

مقــدار اللحيــة

روى البخاري في صحيحه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خَالِفُوا الْمُشْرِكِيْنَ وَوَفِّرُوا اللُّحْىَ وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وكان ابن عمر إذَا حَجَّ أو اعْتَمَرَ قَبَضَ عَلَى لِحْيَتِهِ فَمَا فَضَلَ أَخَذَهُ .

قال الحافظ في الفتح : قوله خالفوا المشركين ، في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند مسلم خالفوا المجوس . وهو المراد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما فإنهم كانوا يقصون لحاهم ومنهم مَن كان يحلقها وقال أيضا في حديث الباب مقدار المأخوذ ، ثم قال الذي يظهر أن ابن عمر كان لايخص هذا التخصيص بالنسك بل كان يحمل الامر بالاعفاء على غير الحالة التي تتشوه بافراط طول شعراللحية أو عرضه ، فقد قال الطبري : ذهب قوم إلى ظاهر الحديث فكرهوا تناول شئ من اللحية من طولها وعرضها وقال قوم : إذا زاد على القبضة يؤخذ الزائد ثم ساق بسنده إلى ابن عمر رضي الله عنهما أنه فعل ذلك وإلى عمر انه فعل ذلك برجل ومن طريق أبي هريرة رضي الله عنه أنه فعله .

وأخرج أبوداود من حديث جابر بسند حسن قال : كنا نعفى السبال إلا في حج أو عمرة نتركه وافرا ، وهذا يؤيد مانقل عن ابن عمر رضي الله عنهما فإن السبال بكسر المهملة وتخفيف الموحدة جمع سبلة بفتحتين وهي ماطال من شعر اللحية ، فأشار جابر رضي الله عنه إلى أنهم يقصرون منها في النسك انتهى قول الحافظ ، قلت وقد ذ كرنا المذاهب فيما زاد على القبضة في شرحنا على المؤطا المسمى بأوجز المسالك ببسط وتفصيل .

فاعلم أنهم اختلفوا في ماطال من اللحية على أقوال :

الأوّل : يتركها على حالها ولايأخذ منها شيئا وهو مختار الشافعية ورجحه النووي وهو أحد الوجهين عند الحنابلة .

الثّاني : كذلك إلا في حج وعمرة فيستحب اخذ شئ منها قال الحافظ هو المنصوص عن الشافعي رحمه الله .

الثّالث : يستحب أخذ مافحش طولها جدا بدون التحد يد بالقبضة هو مختار الإمام مالك رحمه الله ورجحه القاضي عياض .

الرّابع : يستحب أخذ مازاد على القبضة وهو مختار الحنفية،في الدرالمختار : أما الأخذ منها وهي د ون ذلك أى القبضة كما يفعله

بعض المغاربة ومخننثة الرجال فلم يبحه أحد وأخذ كلها فعل يهود الهند ومجوس الاعاجم اهـ .

وفي الد رالمختار أيضا : والسنة فيها القبضة ، قال ابن عابدين هو ان يقبض الرجل لحيته فما زاد منها على قبضة قطعه ، كذا ذ كره محمد في كتاب الآثار عن الإمام قال وبه نأخذ اهـ

ابطال زعم الزاعمين

ولعلك د ريت أن الاحاديث التي ذ كرناها ترد زعم الزاعمين الذ ين يقولون أنه لاحدً ولا مقدار في اللحية وأن من ترك الحلق أياما بحيث يظهر للرأى الشعر على وجه الملتحى يكون ممتثلا لامره صلى الله عليه وسلم ، وهذا خداع منهم لانفسهم ولجميع المسلمين ، لان الإعفاء والإرخاء والتوفير لايحصل بالشعر القليل الذي يكون مثل الشعير أو الارز . وظاهر الاحاد يث يد ل على أن تترك اللحية بحالها ولايعرض لها بقطع وقص إلا انا اجزنا[١] قصها إذا زاد ت على القبضة لما روينا

(١)هذه الاجازة فيها نظر والصواب وجوب اعفاء اللحية وارخائها وتحريم أخذ شئ منها ولو زاد على القبضة سواء كان ذلك في حج أو عمرة أو غير ذلك لان الاحاد يث الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم دالة على ذلك *

من فعل عمر وابن عمر وأبي هريرة رضي الله تعالى عنهم أنهم كانوا يقصون مازاد على القبضة ولم يفعلوا ذلك إلا لما عندهم من العلم في ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم ينقل عن أي صحابي أنه قص اللحية واقتصر على ماد ون القبضة ، ومن لم يتبع عمر وابن عمر وأباهريرة رضي الله تعالى عنهم فليترك اللحية على حالها بالغة مابلغت كما اختاره جماعة ، لاأن يقتصر على مثل الشعير والارز ويزعم أنه اهتدى بهديه صلى الله عليه وسلم فافهم حق الفهم . هداني الله واياك لما يحبه ويرضاه .

فتاوى أصحاب المذاهب

ولقد ذ هب أصحاب المذاهب الاربعة وغيرهم أن حلق اللحية حرام وأن حالقها آثم فاسق ، قال الشيخ محمود خطاب صاحب المنهل العذ ب الموورود في شرح سنن أبي داود : فلذلك كان حلق اللحية محرما عند أئمة المسلمين المجتهدين أبي حنيفة رح ومالك رح والشافعي رح وأحمد رح وغيرهم .

* ولا حجة فيما روي عن عمر وابنه وأبي هريرة رضي الله عنهم لان السنة مقد مة على الجميع ولاقول لاحد بخلاف السنة . والله ولي التوفيق .

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

وقال أيضا : أقوال الفقهاء الذ ين قصد وا لإستنباط الاحكام صريحة في التحريم كما هو مقتضى الاحاديث فيعمل على مقتضاها إذ الواجب على المكلف ولاسيما أهل العلم ان لايخرجوا عن العمل بالاحكام الواردة على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم .

وقال أيضا : وقد تساهل في هذا الزمان كثير من المتعلمين فحلقوا لحاهم ووفروا شواربهم وتشبه جماعة منهم ببعض الكافرين فحلقوا اطراف الشوارب ووفروا ماتحت الانف واغتربهم كثير من الجاهلين اهـ .

وقال ابن حزم في المحلى : أن قص الشوارب وإعفاء اللحية فرض واستدل بحديث ابن عمر مرفوعا : خالفوا المشركين ، احفوا الشوارب واعفوا اللحى .

وقال صاحب الابداع في مضار الابتداع ما نصه :

وقد اتفقت المذاهب الأربعة على وجوب توفير اللحية وحرمة حلقها .

الاول : مذ هب الحنفية قال في الدر المختار: ويحرم على الرجل

قطع لحيته وصرح في النهاية بوجوب قطـع مـازاد علـى القبضــة (بالضم) ، وأما الأخذ منها وهى د ون نلك كما يفعله بعض المغاربة ومخنثة الرجال فلم يبحه أحد وأخذ كلها فعل يهود الهند ومجوس الأعاجم اهـ فتح وقوله وما وراء نلك يجب قطعه هكذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يأخذ[1] من اللحية من طولها وعرضها ، كما رواه الإمام الترمـذي فـي جامعـه ، ومثل نلك فـي أكثر كتب الحنفية (وقد مرحكم مازاد على القبضـة،وقوله لم يبحه أحد صريح فـي الاجمـاع فاحفظ)

الثانـي : مذهب السادة المالكية ، حرمة حلق اللحية وكذا قصها إذا كان يحصل به مثلة وإما إذا طالت قليلا وكان القص لايحصل به مثلة فهو خلاف الاولى أو مكروه كما يؤخذ من شرح الرسالة لابي الحسن وحاشيته للعدوى رحمهما الله .

---

(١) هذا الحديث لايصح عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو حديث باطل لكونه مخالفا للاحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من حديث ابن عمر وأبي هريرة وغيرهما ولان في إسناده عمر بن هارون البلخي وهو متروك الحديث متهم بالكذب فلا يجوز التعلق بحديثه . والله ولي التوفيق.
عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الثالث : مذهب السادة الشافعية قال في شرح العباب : (فائدة) قال الشيخان يكره حلق اللحية واعترضه ابن الرفعة بأن الشافعي رضي الله عنه نص في الام على التحريم وقال الاذ رعي الصواب تحريم حلقها جملة لغير علة بها اهـ ومثله في حاشية ابن قاسم العبادي على الكتاب المذكور .

الرابع :مذهب السادة الحنابلة نص في تحريم حلق اللحية فمنهم من صرح بأن المعتمد حرمة حلقها ومنهم من صرح بالحرمة ولم يحك خلافا كصاحب الانصاف كما يعلم ذلك بالوقوف على شرح المنتهى وشرح منظومة الآداب وغيرهما اهـ.قول صاحب الابداع .

الامر بمخالفة أعداء الإسلام

روى مسلم في صحيحه عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خَالِفُوا الْمُشْرِكِينَ وَأَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأوفُوا اللُّحى .

أمرالنبي صلى الله عليه وسلم بمخالفة المشركين وكذا بمخالفة المجوس واليهود والنصارى كما ورد في الاحاديث فمخالفة الاعداء مأمور بها في الشريعة الغراء ، وجعل الإسلام لاتباعه كيانا خاصا

وعلامات كثيرة فارقة بينهم وبين أعدائهم لئلا يذ وبوا في الاعداء ذ وبان الملح في الماء ، وليمتازوا عنهم في كل محل ومنزل وفي كل موطن وموضع ، فكما أنهم يمتازون بالعقائد التي هي من أعمال القلب كذلك تحصل لهم الميزة في أعمال الجوارح والهيئات وغيرها فتتم الميزة ظاهرا وباطنا . والسبب في ذلك أن المشابهة في الظاهر تورث نوع موالاة ومودة في الباطن كما أن المحبة في الباطن توجب المشابهة في الظاهر وهذا أمر مشاهد ، ويسرى أثر المشابهة الظاهرة إلى المشابهة في الامور الباطنة بالتدريج والمسارقة بحيث لايتنبه له الرجل إلا بعد زمان .

وقد كتب شيخ الإسلام السيد حسين أحمد المدني نور الله مرقده في رسالته التي كتبها في بيان حكمة اعفاء اللحية واكثارها حول ضرورة الميزة الخاصة للمسلمين مقالا قيما ونذ كره ههنا تكميلا للافادة فقال :

إنا نعلم بيقين ونشاهد باعيننا أن كل حكومة ود ولة تجعل في كل شعبة من شعبها لباسا مخصوصا للعاملين بها يمتاز به رجال كل شعبة عن رجال شعبة أخرى فالشرطة القائمون بالامن العام في البلاد لهم لباس مختص بهم ، والعسكريون المقاتلون في الجيش لهم لباس خاص لونه يمتاز عن ألوان الآخرين ، ثم عساكر البحرية يمتازون بلباسهم

الذي هو مخصوص بهم ، وهذه الالبسة المخصوصة شعار للعاملين في كل شعبة ، ولا تكتفى الحكومة بتعيين وتخصيص لباس خاص لكل موظف على حد ة فقط بل إنها تعاقب كل من جاء في عمله في غير زيه الذي أمرت به الحكومة .

وكذ لك إذا أمعنا النظر في جميع الاقوام وأصحاب الملل والهيئات العالمية والمؤسسات الد ولية وجد ناهم يمتازون بميزاتهم الخاصة التى اختاروها لانفسهم ويظهر نلك خصوصا في رأياتهم الوطنية والقومية وأعلام الاحزاب المختلفة ، وبهذه الميزات الخاصة يمتاز العدو من الصديق في ميادين القتال ولولا هذه المميزات الخاصة لاختل نظام الحرب ولا قتتل عساكر حكومة واحدة فيما بينهم لزعم بعضهم في بعض أنه ليس منهم لاجل عد م وجود الميزة المبينة للفرق بينهم ، ومعلوم أن أحدا لو خفض راية حكومة مّا فإنه يستوجب لهذه الفعلةِ الصغيرةِ العقابَ الشد يد من تلك الحكومة لانه يعد بفعلته هذه مهينا للحكومة بأسرها .

فظهر من هذا كله ضرورة الميزة الخاصة لكل قوم وجماعة وحزب ودولة .

ويظهر كذلك من مطالعة التاريخ أن من ترك ميزته الخاصة أدغم في جماعة أخرى فلم يبق له وجود مستقل بذاته ، أنظروا إلى سكان الهند مثلا ههنا مشركون هناد ك لهم لباس خاص وهيئات يمتازون بها وكل من جاء من الخارج إذا حفظ على ميزته وحافظ على هيئته بقى ممتازا وله وجود مستقل كالافرنج جاءوا من بلادهم ولم يتركوا لباسهم الخاص بهم فهم يعرفون بلباسهم ويمتازون بهيئاتهم ولايقول أحد إنه من الهناد ك ، وكالسيخ قوم انشقوا من الهنادك المشركين وجعلوا لانفسهم المميزات الخاصة ، منها اعفاء شعر اللحية والرأس والشارب وغيره بالغا مابلغ لايأخذون منها أبدا فهم ممتازون بزيهم وهيئتهم هذه ، ولولا هذه الميزة لكانوا معد ود ين من الهنادك ، والآن لهم حيثية مستقلة مع أنهم أقلية صغيرة جدا .

وكذ لك المسلمون جاءوا في الهند من ممالك شتى واستوطنوا الهند ودعوا المشركين إلى الإسلام فأسلم كثير منهم فكان المسلمون ساكنين في بلاد المشركين وقراهم مخلصين في دينهم حافظين لسنّة نبيهم ومحافظين على سيرته صلى الله عليه وسلم ومتبعين لها في شئون حياتهم في ظواهرهم وبواطنهم فلاجل ذلك كان لهم وجود مستقل يعلمه

كل واحد ، ولولا هذه الميزات الخاصة في المسلمين لكانوا مثل المواطنين المشركين ولم يكن ...... في حظهم إلا إسم المسلم فقط .

وقد وضح جدا مما ذكرنا أنه لايستقيم وجود مذهب أو قوم إلا إذا ميّزوا أنفسهم من الآخرين من حيث الهيئة والصورة والثقافة وشئون الحياة المتنوعة والعبادات الخاصة . ومعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث إلى الناس كافة إلى عرب وعجم،جميع الخلائق من الإنس والجن هم أمته أمة الدعوة فكانت الارض قبل بعثته صلى الله عليه وسلم مملوءة من أهل الشرك والكفر ومن أهل البغى والفساد ، فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى توحيد الله تعالى وإلى الاعمال الصالحة والعد ل والتقى ، وكل من آمن به واتبعه كان حاله وقاله مغائرا للمشركين والكافرين فاجتمع عنده أناس كثيرون دخلوا في دين الله أفواجا ، فجعلهم الله أمة ممتازة عن غيرهم وأمرهم أن يتبعوا سنة نبيه صلى الله عليه وسلم في السيرة والصورة والهيئة والسلوك والعادات وفي جميع شئون الحياة وقال (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِيْ رَسُوْلِ اللّٰه أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ)فصارت الأمة المسلمة مهتد ية بهدى نبيها ومتبعة لآثار رسولها صلى الله عليه وسلم في الظاهر والباطن وفي كل حال وظرف

ومكان وآن وخطوة وحركة ، فصاروا ممتازين عن المشركين والكافرين واليهود والنصارى بالمميزات الخاصة التي أخذوا من النبي صلى الله عليه وسلم في جميع شئونهم ولاجل الاهتمام بالمحافظةعلى المميزات الخاصة بالمسلمين قال النبي صلى الله عليه وسلم : من تشبه بقوم فهو منهم . وقال أيضا : فرق مابيننا وبين المشركين العمائم على القلانس . وأمر المسلمين بمخالفة أهل الشرك والكفر واليهود والنصارى وغيرهم في الازياء والهيئات بل مُنعوا من إسبال الازار أيضا ليمتازوا من أهل الكبر والطغيان .

وخلاصة الكلام أن لكل قوم ميزة ولنا مميزات تعلمناها من نبينا صلى الله عليه وسلم منها إعفاء اللحية واحفاء الشوارب وغير ذ لك ، فيجب علينا المحافظة على هذ ه المميزات بالجنان والاركان ليكون عادادنا في المسلمين عندالله وعند رسوله صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة وعند الاعداء وعند الاصدقاء .

ومن البين أن المحب يحب كل مارآه من حبيبه ، صورته وسيرته ولباسه وهيئته وشأنه كله ، وهذا لاينكره ذ وعقل سليم ونرى الاحزاب والجماعات يحبون صور قاد تهم ويتزيون بزى مؤسسى جماعاتهم ،

فكان من اللازم علينا أن نتأسى بنبينا وحبيبنا صلى الله عليه وسلم في سيرته وصورته ونتحاشى عن عبودية أوروبا وأمريكا والتشبث بأذيال سفهاء الشرق والغرب ونرتفع عن هؤلاء ونتشرف بالاهتداء بهدى سيد الاولين والآخرين صلى الله عليه وسلم الذي أكرمنا الله به .

ويقول بعض الطلبة الجامعيين إنا نضطر إلى حلق اللحية لاجل أن ننافس المواطنين المشركين الهناد كة والنصارى وغيرهم في الاختبارات العلمية والامتحانات الجامعية في كليات الهندسة والطب وغيرها فلو أعفينا لحانا لرسبنا في الامتحانات ولم نتمكن من المناصب الحكومية ، وقولهم هذا ليس بأقوى من نسج العنكبوت ، فإنا نرى السيخ ينافسون اخوانهم المواطنين الآخرين في العلوم العصرية وينجحون في الامتحانات والاختبارات المذ كورة ويتمكنون من المناصب الحكومية أيضا مع قلة عد د هم وتمسكهم بميزاتهم من وفور اللحى وغيرها ، فيا سبحان الله أفيمكن أن يعامل بنا غير مايعامل بهؤلاء السيخ ؟

ولئن استقمنا على طريقة نبينا صلى الله عليه وسلم كيف لاتحصل لنا العلوم العصرية ولماذا نرسب في الاختبارات ؟ وليس زعمهم الفاسد هذا إلا ظنهم الذي أرداهم ، انتهى قول شيخ الاسلام المد نى رحمه الله .

ولما كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابه إلى كسرى يدعوه إلى الاسلام وبعث به عبدالله بن حذافة رضي الله عنه دفعه عبدالله إلى عظيم البحرين ودفعه عظيم البحرين إلى كسرى فلما قرأ كسرى مزقه فدعى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا كل ممزق .

وبعد أن شق كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى باذان وهو على اليمن أن ابعث إلى هذا الرجل الذي بالحجاز رجلين جلد ين فيأتيان به فبعث باذان قهرمانه وهو بابويه وكان كاتبا حاسبا مع رجل من الفرس فجاءا حتى قد ما المد ينة على رسول الله صلى الله عليه وسلم ولما د خلا عليه صلى الله عليه وسلم وقد حلقا لحاهما واعفيا شواربهما كره رسول الله صلى الله عليه وسلم النظر إليهما ، وقال ويلكما من أمركما بهذا ؟ قالا : أمرنا بهذا ربنا يعنيان كسرى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ولكن ربي أمرني باعفاء لحيتي وقص شاربي ، وقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم إن ربي قتل ربكما الليلة سلط عليه ابنه شيرويه فقتله ، فرجعا حتى قد ما باذان . إلى آخر ماذكره ابن الجوزي في الوفا بأحوال المصطفى وابن كثير في البداية والنهاية . ظهر من هذه القصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كره النظر إلى ذينك

الرجلين وهذا يحرض كل مؤمن أن لايفعل فعلا يؤذى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن نرى الجماعات الوطنية والاحزاب السياسية كل واحد منهم يجتهد في إرضاء قائده وزعيمه ويتبعه في سيرته وصورته ولباسه وهيئته ولايأتى بفعل يؤذ يه ، وأنا أتعجب من الذ ين يحلقون لحاهم كيف ينتسبون إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أنهم يرتكبون فعلا شنيعا يتأذى منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولايجد ون من ذ لك حرجا في أنفسهم ، ونذ كر هنا قصة رجل من الشعراء يعرف بمرزا قتيل،تأثر ايراني من كلامه في الحكمة والمعرفة واعتقد في قلبه أن صاحب هذه الاشعار رجل عظيم في د ينه قد تزكى روحه وقلبه ، فسافر من بلده إليه للقائه ، فلما وصل إلى بابه رآه يحلق لحيته،فقال مستنكرا ومتعجبا : ياسبحان الله أتحلق لحيتك ؟ فقال مرزا قتيل : نعم أحلق لحيتى ولكن لاأجرح قلب أحد ، فرد عليه الرجل الإيراني في البداهدة : بلى ! إنك تجرح قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما سمع ذ لك مرزا قتيل غشى عليه فلما أفاق قال بالفارسية شعر:

جزاك الله كه چشمم بازْ كردى

مرا باجانِ جان همراز كردى

يعنى جزاك الله خيرا فقد فتحت عيني وأوصلتني إلى روح قلبي ٠

النّهي عن تشبّه المرأة بالرّجال وتشبّه الرّجال بالنّساء

روى البخاري في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال .

قال الحافظ في الفتح ناقلا عن الطبري :لايجوز للرجال التشبه بالنساء في اللباس والزينة التي تختص بالنساء ولاالعكس ، وقال أيضا ناقلا عن ابن التين : المراد باللعن في هذا الحديث من تشبه من الرجال بالنساء في الزي ومن تشبه من النساء بالرجال كذلك اهـ .

وقال أيضا عن الشيخ ابن أبي جمرة أن الحكمة في لعن من تشبه اخراجه الشئ عن الصفة التي وضعها عليه احكم الحكماء جل جلاله، وقد اشار إلى ذلك في لعن الواصلات بقوله المغيّرات خلق الله اهـ . وفي رواية للبخاري عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء . قال العيني في شرح البخاري ناقلا عن الكرماني : المخنث هو الذي يشبه النساء في أقواله وأفعاله وتارة يكون هذا خلقيا وتارة تكلفيا

وهذا هو المذموم الملعون لا الاول انتهى ·

ولا يرتاب مرتاب في أن التشبه الكامل بالنساء يحصل بحلق اللحية وهذا التشبه فوق التشبه باللباس وغيره لان لحيـة الرجل هو الفارق الاول والمميز الاكبر بين الرجل والمرءة كما هو مشاهد ومعلوم للجميع لاينكره إلا من أراد أن يخدع نفسه ويتبع هواه ويتخنث بعد ماأنعم الله عليه بصورة الرجل الحسنة المفطورة له ، فكما أن الذ وايب زينة للنساء كذلك اللحية جمال للرجال وعلامة للرجولية ، وإلى هذا اشار النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : سبحان من زين الرجال باللحى والنساء بالذوائب (١) ·

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم أن تحلق المرأة رأسها كما رواه النسائي · فحلق اللحية للرجل مثل حلق الرأس للمرأة ·

ولذا قال في الدر المختار من فقه الحنفية ، فيه يعنى المجتبى قطعت شعر رأسها أثمت ولُعنت ، زاد في البزازية : وإن كان بإذن الزوج لانه لاطاعة لمخلوق في معصية الخالق ، ولذا يحرم على الرجل قطع لحيته والمعنى المؤثر التشبه بالرجال انتهى ·

---

(١) ذ كره المناوى في كنوز الحقائق وعزاه إلى الحاكم ١٢ ·

قلت وكذا المعنى المؤثر في حرمة حلق اللحية للرجال هو التشبه بالنساء ، ولونبتت لحية للمرأة تؤمر بحلقها كما ذ كره شراح الحد يث واصحاب الفتيا من الفقهاء ، فالذين يحلقون اللحى لم يخلقهم الله تعالى أناثى ولا خناثى بل خلقهم ذكورا وأنبت لهم علامة الذ كورية والرجولية فتخنثوا بأنفسهم وصاروا داخلين في الوعيد الشديد الوارد في من تشبه بالنساء من الرجال ، حفظنا الله جميعا من مضلات الفتن ماظهر منها وما بطن بفضله وكرمه آمين .

أما من حيث الطب

فقد ذ كر الاطباء لإعفاء اللحية فوائد:

الاولى : أن إمرار آلة الحلق على الذ قن والخد ين يضر بالبصارة ولايزال يضعف النظر لمن داوم على ذ لك فأما صاحب اللحية فيكون محفوظا من ضعف البصارة الذي يحصل بسبب حلق اللحية كما هو معلوم عند الاطباء المحققين .

الثانية : ان اللحية تمنع الجراثيم الضارة وتمنعها من الوصول إلى ظاهر الحلق والصدر .

الثالثـة : تحمى لثة الاسنان من العوارض الطبيعية فهى لها وقاء منها .

الرابـعـة : ان هذا الشعر تجري فيه مفرزات دهنية من الجسد يلين بها الجلد ويبقى نضرا فيه حيوية الحياة وطراوتها كالارض المخضلة والمبتلة النابتة بالعشب الاخضر الذي يعاوده الماء بالسقى فهى به حية ، وحلق اللحية يفوت هذه الوظائف الافرازية على الوجه فيبد و قاحلا يابسا .

الخامـسة : ان اللحية والمادة المنوية بينهما ارتباطا باطنيا فالرجولية تقوم باعفاء اللحية ، قال بعض الاطباء لو اعتاد الناس حلق اللحية نسلا بعد نسل ينتج من ذلك أن يولد الرجال في النسل الثامن من غير لحية ، فالرجولية تـقل شيئـا فشيئـا ويظهـر أثـر ذ لك بعـد هـذه المدة ، والشاهد على ذلك مانرى في الخناثى عموما أنهم لاتنبت لهم لحية مع أنهم يكونون في بقية الاعضاء مثل الرجال ، وهذه الفوائد التقطناها من الكتب التي صنفت حول مسئلة اعفاء اللحية وحلقها ، ذ كرناها تكميلا للموضوع ، وإلا فالمسلم لايحتاج في عمله إلى التفلسف بل يكفيه مأمر به رسوله صلى الله عليه وسلم .

قـص الشـارب

لقد ذ كرنا فيما سبق حكم اللحية وأما الشارب فقد ورد الامر بقصها كما في الحد يث الاول من هذه الرسالة وبجزها وإحفاءها وإنها كها قال الحافظ في الفتح وورد الخبر بلفظ الحلق وهى رواية النسائي عن محمد ابن عبدالله بن يزيد عن سفيان بن عيينة رضي الله عنه ، ورواه جمهور أصحاب ابن عيينة بلفظ القص وكذا سائر الروايات عن شيخه الزهري ووقع عند النسائي من طريق سعيد المقبرى عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ : تقصير الشارب ، ثم ذ كر رواية جزوا ورواية أحفوا ، ورواية أنهكوا ، وقال كل هذه الالفاظ تد ل على أن المطلوب المبالغة في الازالة اهـ وذ كر البخاري في صحيحه أن ابن عمر رضي الله عنهما كان يحفى شاربه حتى ينظر إلى بياض الجلد اهـ قال الحافظ في الفتح : وأخرج الطبري والبيهقي من طريق عبدالله بن أبي رافع قال رأيت أبا سعيد الخدري وجابر بن عبدالله وابن عمر ورافع بن خد يج وأباأسيد الانصاري وسلمة بن الاكوع وأبا رافع رضي الله عنهم ينهكون شواربهم كالحلق لفظ الطبري وفي رواية البيهقي يقصون شواربهم مع طرف الشفة ، وأخرج الطبري من طرق عن عروة وسالم والقاسم وأبي سلمة

أنهم كانوا يحلقون شواربهم وقد تقدم في أول الباب أثر ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يحفى شاربه حتى ينظر إلى بياض الجلد لكن كل ذ لك محتمل لان يراد استئصال جميع الشعر النابت على الشفة العليا ومحتمل لان يراد استئصال مايلاقى حمرة الشفة من أعلاها ولايستوعب بقيتها نظراإلى المعنى في مشروعية ذلك وهو الذي يجمع مفترق الاخبار الواردة في ذلك اهـ .

وقال الحافظ أيضا بعد سطور : وقد أبدى ابن العربي لتخفيف شعر الشارب معنى لطيفا فقال إن الماء النازل من الانف يتلبد به الشعر لما فيه من اللزوجة ويعسر تنقيته عند غسله وهو بازاء حاسة شريفة وهي الشم فشرع تخفيفه ليتم الجمال والمنفعة به قلت وذلك يحصل بتخفيفه ولا يستلزم إحفافه وإن كان أبلغ اهـ.

قال العيني في شرح البخاري : وفي هذا الباب خلا ف فقال الطحاوي ذ هب قوم من أهل المد ينة إلى أن قص الشارب هو المختار على الإحفاء قلت أراد بالقوم هؤلاء سالما وسعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وجعفر بن الزبير وعبيد الله بن عبدالله بن عتبة وأبابكر بن عبدالرحمن ابن الحارث فانهم قالوا المستحب هو أن يختار قص الشارب على إحفائه وإليه ذهب حميد بن هلال والحسن البصري

ومحمد بن سيرين وعطاء بن أبي رباح وهو مذهب مالك رح أيضا.

وقال عياض : ذهب كثير من السلف إلى منع الحلق والاستئصال في الشارب وهو مذهب مالك رح أيضا وكان يرى حلقه مثلة ويأمر بأد ب فاعله وكان يكره أن يأخذ من أعلاه والمستحب أن يأخذ منه حتى يبد و الاطار وهو طرف الشفة ، وقال الطحاوي : وخالفهم في ذلك آخرون فقالوا بل يستحب احفاء الشوارب ونراه أفضل من قصها ، قلت أراد بقوله (الآخرون) جمهور السلف منهم أهل الكوفة ومكحول ومحمد بن عجلان ونافع مولى ابن عمر وأبو حنيفة وأبويوسف ومحمد رحمهم الله فانهم قالوا المستحب إحفاء الشوارب وهو أفضل من قصها وروى ذلك من فعل ابن عمر وأبي سعيد الخد ري ورافع بن خد يج وسلمة بن الاكوع وجابربن عبدالله وأبي اسيد وعبدالله بن عمرو ، ذ كر ذ لك كله ابن أبي شيبة بإسناده إليهم ، انتهى كلام العيني قلت ومذهب الشافعية ماذكره النووي في شرحه على صحيح مسلم وفي شرح المهذب : إنه يقص الشارب حتى يبد و طرف الشفة ومعنى الاحفاء عند من اختار القص إزالة ماطال على الشفتين ، ومذهب الحنابلة في ذ لك ماذ كره في الشرح الكبير استحب قص الشارب لانه من الفطرة ويفحش إذا طال .

قال ابن القيم في الهدى : أما الامام أحمد بن حنبل فقال الاثرم رأيته

يحفى شاربه شد يدا وسمعته يسأل عن السنة في الشارب فقال يحفى كما قال النبي صلى الله عليه وسلم : (احفوا الشوارب) قال حنبل : قيل لابي عبدالله ترى الرجل يأخذ شاربه أو يحفيه ؟ قال : إن أحفاه فلابأس وإن أخذه قصا فلابأس ، وقال أبومحمد في المغني : هو مخير بين أن يحفيه وبين أن يقصه من غير احفاء اهـ كذا في أوجز المسالك .

قال القرطبي : وقص الشارب أن يأخذ ماطال على الشفة لايؤذي الآكل ولايجتمع فيه الوسخ ، قال والجز والاعفاء هو القص المذكور اهـ.

ولقد ثبت بهذه النقول أن من المجتهد ين من اختار قصر الشارب بحيث تبد و حمرة الشفة نظرا إلى لفظ القص والنهى عن المثلة ، ومنهم من اختار المبالغة في ذلك نظرا إلى لفظ الاحفاء والانهاك ، ولم يبح أحد إعفاء الشوارب قط ، فاعفاء الشوارب منهى عنه عند جميع المسلمين كيف لا ! وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : من لم يأخذ من شاربه فليس منا . أخرجه احمد والنسائي والترمذي عن زيد بن أرقم رضي الله عنه وقال الترمذي حديث حسن صحيح .

وقوله صلى الله عليه وسلم (ليس منا) وعيد شديد لمن اعفى شاربه ونهى أكيد عن ذلك .

وقص الشارب داخل في الفطرة كما مر الحد يث في بداية رسالتنا هذه ، وروى ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقص ويأخذ من شاربه وكان خليل الرحمن إبراهيم يفعله . أخرجه الترمذي وحسنه فهو من ملة إبراهيم عليه السلام الذي أمرنا باتباعها فما يفعله بعض الشباب والشيوخ من اعفاء الشارب من غير قص ويتركونه وافرا يغطى الشفة أمر منكر ليس من طريقة الاسلام وسنة الانبياء عليهم الصلاة والسلام بل هو من فعل المجوس والكفار .

أعاذ نا الله من مشابهتهم آمين .

الفصل الثاني

فى ذكر حجج الحالقين لحاهم واقوالهم الشنيعة مع ابطالها واد حاضها

هناك أناس يقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما اعفى لحيته وأمر به لأن قومه العرب كانوا يعفون لحاهم فاتبع الرسول صلى الله عليه وسلم ماراج في بيئته ولم يخالفهم ، ولايكتفى بعض المغفلين على هذه الكلمة فقط بل يقول لوكان النبي صلى الله عليه وسلم في هذا العصر لحلق لحيته والعياذ بالله ! وهذه كلمة جاهلية لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ويأمر وينهى بما ارتضاه الله له ولامته من الاعمال الصالحة والاخلاق والسيرة والصورة .

وأمره الله تعالى أن بتبع ملة إبراهيم حنيفا وكذا أمر المسلمين بذ لك ، فالخصال التي كانت باقية في بنى إسماعيل أعنى العرب من ملة أبيهم إبراهيم عليه الصلاة والسلام أخذها النبي صلى الله عليه وسلم وعمل بها لاجل أنها من ملة إبراهيم الخليل صلاة الله وسلامه عليه لا لاجل انه اتبع الامور الرائجة في البيئة ، أليس النبي صلى الله عليه

قد أبطل أمورا كثيرة كان العرب يعتاد ونها ؟ ولم يرتضـها لنفسه ولا لامته ، مع كونها رائجة عموما في ذلك العصر كالوشم ووصل الشعر ، وكقتل الاولاد ووأد البنات ، وكعد م التستر عند التبول والتغوط حتى عابه بعض المشركين فقالوا : إنه يبول كما تبول المرءة ، وكالربوا في التجارات والنسيئ في الاشهر ، وكجناية الوالد على ولده وبالعكس ، وكالطواف عريانا ، وكالرجوع من مزد لفة في الحج وكالمشى عاريا، وكبيع الملامسة والمنابذ ة ، وكالعقد في اللحية وماشابهها ، وامثال ذلك كثيرة يطول الكتاب بذ كرها فلو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متبعا لما في بيئته لما ابطل مثل هذه الامور ولما خالف العرب في شئون حياته !

ويقول آخرون : إن اعفاء اللحية كان أمرا واجبا في مخالفة المجوس والمشركين ، واليوم نرى اليهود يعفون لحاهم فوجب أن نخالفهم بحلق اللحى ، وهذه الكلمة تدل على سفاهة قائلها لان إعفاء اللحية وحلقها كان كلاهما أمرين موجودين في زمنه صلى الله عليه وسلم فاختار صلى الله عليه وسلم ماكان موافقا لملة إبراهيم عليه الصلاة والسلام وهو إعفاء اللحية وأمر به وردّ ماكان خلاف ذ لك وهو حلق اللحية وأنكره بألفاظ وأساليب متعد دة ، فكذالك في هذا العصر بعض الاقوام تعفى لحاها وآخرون يحلقونها ونحن مأمورون بمخالفة

الحالقين والمقصرين لابمخالفة من أعفاها ، فلوكانت القاعدة أن مايفعله اليهود هوواجب التحرز لوجب علينا ترك الاختتان لان اليهود يختنون فليست كلمات المحلقين إلا صادرة من هوى النفس لا صلة لها بدين الله تعالى .

ويقول بعض الناس : أن أصحاب اللحى يخدعون الناس بلحاهم فجعلوا اللحى حبائل ووسائل لتحصيل متاع الدنيا ليغتر عامة الناس بهم ويظنوا بهم انهم أهل خير وصلاح،وهذا نوع من النفاق المنهى عنه في الاسلام .

قلنا : المكر والخداع لايختص بأصحاب اللحى فلوكان فيهم من اعفى لحيته ليغتر بها الناس فلا يحل لنا أن نحلق لحانا ونترك ماأمرنا به نبينا صلى الله عليه وسلم لاجل بعض الذمائم الموجودة في بعض الناس ، بل يجب علينا ان نمتثل بأمره صلى الله عليه وسلم ونقوم باصلاح حالنا وحال أهل المكر والخداع ويلطم وجه من قال إن اللحية حبالة ووسيلة ويقال له دلنا على أي خداع وغدر رأيته منا، فانا بحمد الله أعفينا لحانا ابتغاء لرضاء الله واتباعا لسنة نبيه صلى الله عليه وسلم ونسأله سبحانه وتعالى أن يصلحنا ويصلح أحوالنا ويجنبنا وجميع المسلمين من الابتلاء في كل المعاصى كالغدر والخداع والنفاق وأيضا من حلق اللحى وغيرها.

ثم ان حلق اللحى لم يكن أبدا حلا للمشكل أو ذريعة للنجاة من أي معصية لاسيما مثل هذه الكبائر كالخداع والغد ر والنفاق وإنما ينبغي للمؤمن أن يأتمر بجملة مأأمر به ويجتنب جملة مانهى عنه لحصول رضائه سبحانه وتعالى ، فان رضى الباري عزوجل هو المطلوب والمقصود في كل حال .

ويقول بعض طلبة العلم : إنا نحن نحلق اللحى لاظهار تقليل العمر لان تحصيل العلم والكمال لمن ازداد عمره على سنى الشباب يعد عارا ، وهذا وهم باطل لان العمر عطية من عطايا الله تعالى ومهما ازداد فهو نعمة ، وإخفاء هذه النعمة كفران لها ، ثم إن تحصيل العلم والكمال بعد عهد الشباب لايعد عارا عند أهل العقل ، بل يكون سببا للمدح عند الناس فانهم يقولون إنه حريص في العلم لايتركه في حال شيخوخته أيضا ، قاله حكيم الأمة التهانوى قد س سره .

ويقول بعض الناس : إنا نحلق اللحى ونقلد في ذلك بعض العلماء وأشراف الناس فإنهم يحلقونها ، وهذا عجيب من هؤلاء وكيف يكون عمل من لايهتدى بهدى نبيه صلى الله عليه وسلم حجة في الشريعة فان من يحلقها يعصى الرسول صلى الله عليه وسلم من كان وحيث كان وممن كان ، والمعصية مهما كانت لاينبغى للمؤمن أن يستهين بها

خاصة هذه المعصية فانها تتكررمن مرتكبها باستمرار فيصر عليها بعضهم كلِ يوم مرة وبعضهم كل يوم مرتين والاصرار على المعصية يجعلها كبيرة ، فقد أخرج البيهقي في الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما : كل ذ نب أصر عليه العبد كبيرة ، وأخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما أيضا أن رجلا سأله كم الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى سبع مأة اقرب منها إلى سبع ، غير انه لاكبيرة مع استغفار ولاصغيرة مع اصرار . وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر والطبراني والبيهقي في الشعب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كل مانهى الله عنه فهو كبيرة ، وأخرج ابن جرير عنه قال كل شئ عصى الله فيه فهو كبيرة (كذا في فتح القدير للشوكاني) .

ويقول بعضهم : إن إعفاء اللحية سنة من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم فلا علينا أن لانعفى لحانا لانه لاإثم في ترك السنة .

قلنا أولا : إنه سنة بمعنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شرعه في الدين لابمعنى أنه سنة زائدة لايأثم تاركها . فإنه صلى الله عليه وسلم أمر بإعفاء اللحى والامر للوجوب كما قدمنا ، وقد أعفى لحيته المباركة واتبعه في ذلك أصحابه والصالحون المتقون من أمته .

وثانيا : لوسلمنا أنه سنة بمعنى أنه غير واجب فنقول إن سنة النبي

صلى الله عليه وسلم لاتكون للترك بل هي سنة لنا لنعمل بها ونختار في ظواهرنا وبواطننا ، وأنا أتعجب من الذ ين يد عون حب النبي صلى الله عليه وسلم ولايحبون صورته عليه الصلاة والسلام بل يحبون صورة أعداءه صلى الله عليه وسلم .

ومعلوم أن المحب الصادق يحب كل ماكان منسوبا إلى حبيبه من الصورة والسيرة واللباس والهيئة حتى يحب داره وجداره وكساءه ورداءه وفي ذلك قال الشاعر .

ومن عاد تي حب الديار لاهلها

وللناس فيما يعشقون مذاهب

وقال آخر :

امرُّ على الد يار د يار ليلى :: اقبل ذاالجدار وذا الجدارا

وما حب الذ يار شغفن قلبي :: ولكن حب من سكن الد يارا

فالذي يؤمن بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما . وهذه المحبة لامحالة تضطر صاحبها إلى اتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في شئونه كلها ، قال الله تعالى شأنه : (قُلْ إنْ كُنتُمْ تُحِبُّوْنَ اللّٰه فَاتَّبِعُوْنِيْ يُحْبِبْكُمُ اللّٰه) وان لم تدفع

المحبة صاحبها إلى الاتباع فهو إدعاء للمحبة وليست بالمحبة ، وفي مثله قال الشاعر .

تعصى الإله وأنت تظهر حبه
وهذا لعمري في الفعال بديع
لوكان حبك صادقا لأطعته
إن المحب لمن يحب مطيع

وروى بعض الصحابة رضي الله عنهم انه قال بينما أنا امشى بالمدينة إذا انسان خلفى يقول ارفع ازارك فانه اتقى وابقى ، فالتفت فإذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت يارسول الله إنما هي بردة ملحاء قال أمالك فيّ أسوة ؟ فنظرت فإذا إزاره إلى نصف ساقيه ، أخرجه الترمذي في الشمائل . والبردة الملحاء هي التي فيها خطوط سود وبيض،قيل في معنى قول الصحابي رضي الله عنه (إنما هي بردة ملحاء) إنها مبتذ لة لا اعتداد بشأنها حتى يتصور فيها الكبر والخيلاء أو يراعى فيها الاتقاء والابقاء ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم مع ماذ كرت من الاعتذار ينبغي لك أن تتأسى بفعلي ، فالتأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم هو المحبوب عندالله تعالى في كل الشئون ، وإن كان

الاتباع في بعض الأمور غير واجب ، وذلك لأن المحب لاينظر إلى الفرق بين الواجب وغير الواجب بل هو يتبع المحبوب لأجل حبه له وهذا أمر يعرفه أهل المحبة ، جعلنا الله من أهل المحبة لله ورسوله صلى الله عليه وسلم .

ويقول بعضهم : إن اصلاح القلب وتزكية الروح وتصفية الباطن هو الأصل في الدين فإذا صفا القلب وطهر الباطن لاحاجة إلى إعفاء لحية والتقيد بزى من الازياء .

وقولهم هذا فاسد يناقض بعضه بعضا! لان القلب إذا صلح والباطن إذا طهر والروح إذا تزكى لامحالة يضطر إلى السلوك وفق ماأمرالله تعالى شانه ، ولامحالة أن تخضع جوارحه للاستسلام وينقاد اعضاءه لامتثال اوامرالله والاجتناب عن نواهيه ، ولا يجتمع صفاء الباطن وطهارة القلب مع الاصرار على المعصية صغيرة كانت أوكبيرة .

فمن قال إني أصلحت قلبي وطهّرت روحي وصفّيت باطني ومع ذلك يجتنب عن ماأمر به النبي صلى الله عليه وسلم فهو كاذب في قوله تسلط عليه الشيطان في شئونه ، ثم إن تصفية الباطن لوكان كافيا لرضاء الله تعالى لما جاء النبي صلى الله عليه وسلم بالاوامر التي

تتعلق بالاعضاء والجوارح ولما نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن منكرات يكثر تعدادها ولما لعن صلى الله عليه وسلم المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال ولما لعن الواشمة والمستوشمة والواصلة والمستوصلة .... إلى آخر ذ لك .

فانصف من نفسك أيها الاخ المسلم ! هل ينفعك يوم الحساب مثل هذه الحيل الباطلة والبراهين العاطلة ، وهل يشهد قلبك بأنك تنجوا يوم لاينفع مال ولابنون بمثل هذه الكلمات ..... بين يدى الله سبحانه وتعالى الذي يعلم السر واخفى ، ومن العجيب أن أصحاب الهوى إذا وافق شيئ من أمر الدين هواهم قبلوه ، وإن كان غير ذ لك رد وه بحيل شنيعة وتأويلات ركيكة ، وأهون الأشياء أن يعصى الرجل ويقر بالمعصية ويستغفر الله ويتوب إليه ، فأما جحودالحق وتحويله إلى الباطل فإنما هو من أعظم الكبائر لانهٔ عناد وفساد كبير ، ان في ذ لك لذ كرى لمن كان له قلب او القى السمع وهو شهيد .

ويقول آخرون:إن الايمان والاسلام ليس بمنحصر في اللحية ولايصير الرجل كافرا بحلقها فلِماذَا يشدد العلماء في ذلك؟

قلنا:حلق اللحية والاصرار على ذلك كبيرة من الكبائر وإن لم يخرج

الرجل بذلك من الايمان والاسلام كما هو شأن المعاصى كلها إذا كان مرتكبها غير مستحل لها ، لكن نسألكم بالله لوكان الايمان والاسلام كافيا لكون الرجل مقبولا ومحبوبا عندالله تعالى لما كانت الحاجة ماسة إلى الاوامر والنواهي ولما كانت اسفار الحديث مملوءة من الترغيب لاعمال الخير والترهيب من أعمال السوء ، ولما اوعد أهل المعاصى بعذاب القبر وبعذاب جهنم .

ثم إن العلماء جزاهم الله خيرا ووفقهم لايهتمون بابلاغ أمره صلى الله عليه وسلم بإعفاء اللحى فحسب بل إنهم يبلغون جميع الاحكام والأوامر الشرعية ليلا ونهارا إلا أن حلاق اللحى لايخضعون لامره صلى الله عليه وسلم ويتبعون أهواءهم ويطيعون شياطينهم ويقلدون أعداءهم ويستهزؤن بما أمرهم به أكرم الاولين والآخرين صلى الله عليه وسلم .

قال شيخ المشائخ حكيم الامة التهانوي قدس سره من اصر على حلق اللحية واستحسنه وظن ان اعفاء اللحية عار ومذلة وسخر بأصحاب اللحى أو استهزأ بهم لايمكن أن يكون إيمانه سالما بل يجب عليه قطعا أن يتوب إلى الله ويجدد الايمان والنكاح ، وعليه أن يحب صورة نبيه صلى الله عليه وسلم ويختارها لنفسه ولجميع المسلمين اهـ .

وقال أيضا : لوكان إعفاء اللحية سببا للعار عند بعض الحمقاء فإنه لايجوز للرجل المسلم أن يترك ماوجب عليه لاجل أهل الحماقة والسفاهة ، ولو ذهبنا نتأثر بما يقول الناس لانكاد نستقيم على إيماننا ، فان الكفار والمشركين يعد ون الاسلام والايمان عارا،أفنترك الايمان والاسلام أيضا العياذ بالله لاجل إرضاءالكفرة ؟ كلا ! اهـ .

فلما آمنا واعتصمنا بد ين الاسلام ورضيناه لنا في كل حال ولوكره الكافرون كذ لك يجب علينا أن نرضى بهيئة الاسلام ونتأسى بنبينا نبى الرحمة صلى الله عليه وسلم ، رغم أنوف الفاسقين الذين يختارون لانفسهم صور الكافرين والمشركين ، فان الاهتمام بارضاء الاعداء تلبيس من الشيطان وأمر محال ، وقد قال تعالى : (وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُوْد وَلَا النَّصَارٰى حَتّٰى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَى اللّٰه هُوَ الْهُدٰى . الآية)

وقال حكيم الأمة التهانوي أيضا : ويشتد الاسف عند ما نرى طلبة العلوم الد ينية مبتلين بهذه المعصية فمثلهم كمثل الحمار يحمل أسفارا ، وجريمتهم هذه أشد من جريمة غيرهم لانهم يعلمون مافي الكتاب والسنة ثم يختارون العمل السيئ المعارض لكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لانفسهم فيستحقون بذ لك المواعيد التي ورد ت في علماء السوء

الذين لايعملون بعلومهم ، واثمهم يتعدى إلى غيرهم فان الجهلة يعملون بمثل عملهم ويستدلون بأعمالهم ، فهئولاء يتسببون في إشاعة هذا المنكر ، ومعلوم أن من تسبب لمعصية يعود وبالها عليه .

ويجب عندى على القائمين بأمور المدارس الاسلامية والمعاهد الد ينية أن يخرجوا من المدرسة من ارتكب هذه المعصية أو اختار لنفسه أية هيئة خلاف الشريعة الغراء إلا أن يتوب إلى الله عز وجل ويترك هذا الذ نب .

وإنما أشرت لاخراج مثل هؤلاء من المدارس والمعاهد الد ينية لانهم اذا تخرجوا يقتدى الناس بهم واقتداء هؤلاء مهلك للامة انتهى .

ويقول بعضهم : إن النظافة من الإيمان ، وإنى احلق لحيتي للتنظيف ! وهذه كلمة جاهلية صد رت من سفاهة ، فيها استهزاء بأمر النبي صلى الله عليه وسلم بإعفاء اللحية وسخرية بفعله صلى الله عليه وسلم حيث كان صلى الله عليه وسلم كث اللحية مع كونه انظف الناس واطيبهم واطهرهم ، وهذا القائل اتبع أعداء النبي صلى الله عليه وسلم فحلق اللحية ثم جاء بحجة داحضة ، واحتال انه يختار النظافة في حلقها ، فهلا دعته النظافة إلى حلق الرأس ؟ ولن يحلقه أبدا ولو

كان شعر رأسه مملوءا بالاوساخ المتلبدة مع القمل الكثير ، لان الذ ين قلد هم هذا القائل وهـــم أهل أوروبا وأمريكا لايرتضون بحلق الرأس بل يحبون الرأس الضخم الذي لايُغسل ولايُرجل ولايُدهن ويحسبونه تقدما وتحضرافهؤلاء في تقليدهم يعمهون والعياذ بالله من الحمق والهوى والضلال والعمى

مسك الختام

وقد علمت أن فيما زوينا من أحاديث شريفة نبوية وماذ كرنا من نقول فقهية بلاغا ومقنعا للمنصف المتحرى للحقيقة الد ينية الملتمس للمعرفة الصحيحة .

والاحاد يث الصحيحة تصرح أن إعفاء اللحية هو من د ين الله وشرعه الذي شرعه لخلقه وان العمل على غير ذلك سفه وفسق وغفلة وانحراف عن هدى سيد الخلق سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم .

ولو أمعن المرء النظر لرأى ان جمال الرجولية وكمالها والهيبة والوقار والمروءة في إعفاء اللحية فان الله تعالى زين الرجال باللحى ، فحلقها تشويه ونبذ للرجولية والمروءة خلف الظهر ،.وهو اطاعة للشيطان في أمره بتغيير خلق الله سبحانه واتهام لله تعالى في حكمته ورمى له بالعبث،وسبحان الله العليم الحكيم المنزه عن العبث واللعب .

واللحية هي المميزة بين الرجل والمرءة إذ الشعور غير هذه مشتركة بينه وبينها كشعور الرأس والابط والعانة وغيرها .

خلاصة القول : أن المؤمن يجب عليه أن يجعل دائما الآخرة امام عينيه ، ولا ينخدع بمظاهر هذه الد نيا الفاتنة ، فان حياتها قصيرة جدا وكل راحل من هذه الدار إلى دار القرار ، وهناك وقوف بين يدي العزيز الجبار ، فيحاسب بكل مافعله ، فالكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من اتبع نفسه هواهاوتمنى على الله الاماني ، وينبغى لكل مسلم أن يقصد في جيمع اموره رضاء ربه عز وجل الذي بيده كل شيئ ، فالعزة والذ لة والملك والخراب والغنى والفقر والفلاح والهلاك كل ذلك بيده سبحانه وتعالى ، وقد قال الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم : (من التمس رضي الله بسخط الناس كفاه الله مؤنة الناس ومن التمس رضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس) كما رواه الترمذي ، وان رضاء الله سبحانه وتعالى منحصر في اتباعه صلى الله عليه وسلم فلايمكن أن نحصل رضاء الله إلا باتباعه كما قال عز وجل : (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّوْنَ اللّٰهَ فَاتَّبِعُوْنِي يُحْبِبْكُمُ اللّٰهُ) .

وعصيانه صلى الله عليه وسلم عصيان لله تعالى وهذا العصيان ورد عليه الوعيد الشد يد كما قال الله تعالى شأنه : (فَلْيَحْذَرِ الَّذِ يْنَ يُخَالِفُوْنَ

عَن أمْره أنْ تُصيبَهُمْ فِتْنَةٌ أو يُصيبَهُم عَذَابٌ أليمٌ) .

قال ابن كثير في تفسير قوله (عن أمره) أي عن أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو سبيله ومنهاجه وطريقته وسنته وشريعته فتوزن الاقوال والاعمال بأقواله وأعماله فما وافق ذلك قُبِل وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله كائنا من كان ، ثبت في الصحيحين [1] وغيرهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد ، اى فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول صلى الله عليه وسلم باطنا وظاهرا .اهـ

وهذا آخر الكلام بفضل الله المليك العلام ، فالحمد لله على التمام ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم سيد الانام وعلى آله وصحبه البررة الكرام ، و من اتبعهم باحسان إلى يوم القيام .

(١) هذا لفظ مسلم وأخرجه الشيخان من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا بلفظ (من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد)

عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

الفهرست

